

النصوص المحققة

- بيان القول السديد في أحكام تسري العبيد لابن المبرد (ت: 909هـ)
تحقيق: حسين بن مانع بن حسين القحطاني
- رسالة في فُكْت الإمام مستقبل القبلة بعد السَّلام من صلاتي المغرب والصبح لعبد الرحمن بن حسن (ت: 1285هـ)
تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض الشَّلمِي
- القول المتين في الرد على المحتالين لعبدالله ابن قَدَّا (ت: 1337هـ)
تحقيق: د. صالح بن راشد بن عبدالله القريري

البحوث والدراسات

- التدوين الفقهي عند طبقة المتوسطين من الحنابلة (404هـ - 884هـ) عبدالله بن محمد بن سعد آل خنيل
- الخلاف اللفظي عند الطَّوْفي حليم بن منصور بن قدور مدير
- الصحيح من الخلاف المطلق في أصول الإمام ابن مفلح «دراسة استقرائية تحليلية استنباطية» بلال بن صالح بن محمد هوساوي
- تعبيرات الإمام علاء الدين المرداوي في كتبه الفقهية عبدالوهاب أسامة عبد الرحمن الحسينان
- التَّداخل في محظورات الإحرام عند الحنابلة د. عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله حسن
- منهج ابن قدامة في (عمدة الفقه)، مع مقارنته بمتنّي: (عمدة الطالب)، و(أخضر المختصرات)، عرض وتحليل د. عبد الرحمن بن أحمد بن محمد عالي الأنصاري

المقالات والمتفرقات


- ذكر المسألة الفقهية في غير مظنتها في كتب الفقه، ودراسة جهود الحنابلة في ذلك د. عبد الرحمن بن علي بن محمد العسكر
- ريادة الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- في تأسيس الفواضات الأصولية د. غندان بن زايد بن محمَّد القهامي
- المشيخات الحنبليّة، ماهيتها وأهميتها وفوائدها ونماذج منها عبد العزيز بن محمد بن حمود الحبشيشي
- منهج الخلوتي في حاشيته على الإقناع د. مشاري عبد الرحمن عبدالله الدليمي



ISSN
2958-5023
2958-5015



Foundation



تكشيف
وفهرسة



مَجَلَّةُ الْفَقْرِ الْحَنْبَلِيِّ وَأُصُولِهِ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ
تُعْنِي بِشَرِّ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْفَقْهِ الْحَنْبَلِيِّ وَأُصُولِهِ

العدد الخامس (السنة الثالثة)

شوال ١٤٤٦ هـ - إبريل ٢٠٢٥ م

تَصَدَّرُ مَرَّتَيْنِ سَنَوِيًّا
عَنْ مَرْكَزِ رِكَائِزِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ



للتواصل

X @alhanbali_mag Rakaiezcenter.com

٠٠٩٦٥ ٥٠٥٩٣٤٧ مركز ركايز للبحوث

للمشاركات

ترسل البحوث والمقالات باسم رئيس التحرير

Alhanbali.mag@gmail.com عبر البريد

الرقم التسلسلي القياسي الدولي للدوريات:

ردمدم النسخة الورقية: 2958 - 5015

ردمدم النسخة الرقمية: 2958 - 5023

السعر

الكويت: ٢ ديناران
السعودية: ٢٥ ريالاً
بما يعادل: ٧ دولار أمريكي



لتحميل
المجلة
بصيغة
PDF

رقم الترخيص: ٣٣٧٥٠ / ٢٠٢٣

ترخيص سجل تجاري: ٤٧٨٩٩١

ترخيص الإعلام رقم ملف: ٥٥٢



توزيع



دار ركايز للنشر والتوزيع

rakaiez.kw@gmail.com @dar_rakaiezkw

٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

Rakaiezkw.com يمكن الشراء عبر الموقع الإلكتروني



المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٠٠٩٦٦ ٥٤٤٨٩٦٦٥٤

DARATLAS.SA @dar_atlas

daratlas1@gmail.com

تعبر المواد المقدمة للنشر عن آراء مؤلفيها، ويتحمل أصحابها مسؤولية صحة المعلومات ودقتها

هيئة التحرير

رئيس التحرير

د. سعود بن محمد الربيعه
كلية الشريعة - جامعة الكويت

أعضاء التحرير

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

د. عبدالرحمن بن علي العسكر
مستشار بوزارة الشؤون الإسلامية بالسعودية

د. فهد بن عبدالرحمن الكندري
كلية الشريعة - جامعة الكويت

د. أنس بن عادل اليتامي
عضو الهيئة الشرعية
ببيت الزكاة الكويتي

د. عبدالعزيز بن عدنان العيدان
مشرف عام مركز ركانز
للدراسات والبحوث

د. فيصل بن صباح الصواغ
كلية الشريعة - جامعة الكويت

مدير التحرير

د. نواف بن فهد الدعيات
كلية الشريعة - جامعة الكويت

الهيئة الاستشارية

أ.د. عياض بن نامي السلمي
كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
والمعهد العالي للقضاء

أ.د. سعد بن ناصر الشثري
المستشار بالديوان الملكي
وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء
وعضو هيئة كبار العلماء

أ.د. سامي بن محمد الصقير
كلية الشريعة - جامعة القصيم
وعضو هيئة كبار العلماء

أ.د. خالد بن علي المشيقح
كلية الشريعة - جامعة القصيم

أ.د. محمد بن فهد الفريح
المعهد العالي للقضاء
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عادل بن مبارك المطيرات
كلية الشريعة - جامعة الكويت

د. خالد بن شجاع العتيبي
كلية الشريعة - جامعة الكويت

أ.د. حمد بن محمد الهاجري
كلية الشريعة - جامعة الكويت

موضوعات العدد الخامس

القسم الأول: النصوص المحققة

- بيان القول السديد في أحكام تسري العبيد، لابن المبرد (ت: ٩٠٩هـ)..... ٣١-١٠
تحقيق: حسين بن مانع بن حسين القحطاني
- رسالة في فُكْث الإمامٍ مستقبل القبلة بعد السَّلام من صلاتي المغرب والصبح، لعبد الرحمن بن حسن (ت: ١٢٨٥هـ)..... ٧١-٣٢
تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السُّلَمي
- القول المتين في الرد على المحتالين، لعبدالله ابن مُدَّا (ت: ١٣٣٧هـ)..... ١٠٦-٧٢
تحقيق: د. صالح بن راشد بن عبدالله القريري

القسم الثاني: البحوث الدراسات

- التدوين الفقهي عند طبقة المتوسطين من الحنابلة (٤٠٤ هـ - ٨٨٤ هـ)..... ١٨١-١٠٨
عبدالله بن محمد بن سعد آل خنين
- الْخلاف اللَّفْظي عند الطُّوفِي ٢٢١-١٨٢
حليم بن منصور بن قدور مدبر
- الصحيح من الخلاف المطلق في أصول الإمام ابن مُفلح «دراسة استقرائية تحليلية استنباطية»..... ٣٢١-٢٢٢
بلال بن صالح بن محمد هوساوي
- تعبيرات الإمام علاء الدين المرداوي في كتبه الفقهية..... ٣٦٣-٣٢٢
عبد الوهاب أسامة عبد الرحمن الحسينان
- التُّدَاخُل في محظورات الإحرام عند الحنابلة..... ٤٠١-٣٦٤
د. عبدالرحمن بن محمد بن عبد الله حسن
- منهج ابن قدامة في (عُمدة الفقه)، مع مقارنته بمتنّي: (عُمدة الطالب)، و(أخضر المختصرات) «عرض وتحليل»..... ٤٤٦-٤٠٢
د. عبدالرحمن بن أحمد بن محمد عالي الأنصاري

القسم الثالث: المقالات والمتفرقات

- ذكر المسألة الفقهية في غير مظنّتها في كتب الفقه، ودراسة جهود الحنابلة في ذلك..... ٤٦٥-٤٤٨
د. عبدالرحمن بن علي بن محمد العسكر
- ريادة الإمام أحمد بن حنبل - ﷺ - في تأسيس الفُوضعات الأصولية..... ٤٧٣-٤٦٦
د. غَدَنان بن زَايد بن محمَّد الفَهْمِي
- المشيخات الحنبليّة، ماهيّتها وأهميّتها وفوائدها ونماذج منها..... ٤٩٥-٤٧٤
عبد العزيز بن محمد بن حمود الحبيشي
- منهج الخُلُوتي في حاشيته على الإقناع..... ٥٠٢-٤٩٦
د. مشاري عبدالرحمن عبدالله الدليمي

رسالة «في مكث الإمام مستقبل القبلة بعد السلام من صلاتي المغرب والصبح»

تأليف

عبد الرحمن بن حسن بن محمد
بن عبد الوهاب النجدي الحنبلي
(ت: ١٢٨٥هـ)

تحقيق

د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السلمي

ORCID: 0009-0008-3880-0560

❖ حاصل على الدكتوراه في الدراسات القضائية، من كلية الدراسات القضائية والأنظمة من جامعة أم القرى، في تحقيق ودراسة (شرح الوقاية للبسطامي: من بداية كتاب الحوالة إلى نهاية كتاب الإجارة)، وقبلها الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء، بعنوان (قاعدة الطارئ ينزل منزلة المقارن).

❖ من الأعمال المنشورة: كتاب (حاشية الإقناع «غريب لغة الإقناع» للحجاوي: تقديم وإعادة بناء)، (التعزيز بالعبادة: دراسة نظرية تطبيقية) بحثٌ مُحَكَّمٌ في مجلة الحكمة، تحقيق (رسالة في الإيمان والنذور والتقليد) ليوסף البرقاوي الحنبلي، تحقيق (كُشْفُ الغُمَّةِ بَتَسِيرِ الخُلُوعِ لهذه الأئمة) لمحمد بن أحمد اللَّبَّدي النَّابلسي الحنبلي، تحقيق (إقامة أدلة الشرع والدين على تحريم القلب على المدين) عبد الله بن ناصر بن جبر النجدي الحنبلي (ت: ١٢٦٨هـ)، تحقيق رسالة (قاعدة في آداب السَّفَر) لأبي بكر بن داود الصالح الحنبلي (ت: ٨٠٦هـ)، أربع بحوث محكمة في مجلة الفقه الحنبلي وأصوله.

❖ من الأعمال المنشورة إلكترونياً: (تقارير الخلوتي على حواشي المنتهى للبهوتي)، (التجريد لتقارير مفتي الديار السعودية: محمد بن إبراهيم آل الشيخ).

❖ البلد: المملكة العربية السعودية

❖ طريقة التواصل: as.112211@hotmail.com

تاريخ القبول: ٢٠٢٥-٢-١٣

تاريخ التقديم: ٢٠٢٥-٢-٥

رسالة «في مُكثِ الإمام مستقبلَ القبلة بعد السَّلام من صلاتي المغرب والصبح»

تأليف

عبد الرحمن بن حسن بن محمد
بن عبد الوهاب النجدي الحنبلي
(ت: ١٢٨٥ هـ)

ملخص البحث

عنوان البحث: «رسالة في مُكثِ الإمام مستقبلَ القبلة بعد السَّلام من صلاتي المغرب والصبح»،
تأليف الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد النجدي الحنبلي (ت: ١٢٨٥ هـ).

الباحث: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السُّلمي

معرف هوية المؤلف (ORCID): 0009-0008-3880-0560

موضوعه: كان الباعث في تأليفها سؤالاً تكرر إليه في حكم بقاء الإمام مُستقبلَ القبلة بعد السلام من صلاتي المغرب والصبح حتى الانتهاء من التهليلات العشر الواردة في حديث عبد الرحمن بن عَنَمٍ.

هدفه: إخراج الرسالة وخدمتها، ليعم الانتفاع بها.

منهجه: نسخ المخطوط، وإخراجه محققاً، والتقديم له بمقدمة دراسية للتعريف بالمؤلف والمؤلف.

النتائج: انتهى المؤلف - رحمه الله - إلى عدم مشروعية مُكوث الإمام مُستقبلَ القبلة بعد السلام من صلاتي المغرب والصبح للتهليلات العشر، وإنما السُّنة في ذلك الانحراف عن القبلة؛ لمرجحات خمسة.

الكلمات المفتاحية: الأذكار، الإمام، صفة الصلاة، مُكث، القبلة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين.
أمّا بعد:

فهذه رسالة مختصرة، مشتملة على حكم مسألة كثر السؤال عنها في زمن مؤلفها - ﷺ - وهي: ما حكم بقاء الإمام مستقبل القبلة بعد السلام من صلاتي المغرب والصبح؟ وما صحة الحديث الوارد في ذلك؟ وما الأدلة التي يعارض ظاهرها هذا الحديث؟ ووجه الجمع بينها، مع ذكر كلام أهل العلم في ذلك.

وقد يسر الله الوقوف على نسختين خطيتين، فرأيت القيام بخدمتها بالدراسة والتحقيق، فانتظمت في قسمين:

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف.

المبحث الثاني: التعريف بالمؤلف، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: عنوان الرسالة ونسبتها.

المطلب الثاني: موضوع الرسالة.

المطلب الثالث: وصف النسخة، ومنهج التحقيق، ونماذج من النسخة.

القسم الثاني: النص المحقق.

أهم النتائج والتوصيات.

والله أسأل أن يتقبله بقبول حسن، وأن ينفع به مؤلفه، ومحققه، وقارئه، والحمد لله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

القسم الأول

التعريفُ بالمؤلفِ والمؤلفِ وفيه مبحثان

المبحث الأول: التعريفُ بالمؤلفِ^(١)

اسمُه:

هو العلامةُ الشَّيخُ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سُليمان بن علي بن مشرف الوُهَيْبِيُّ التَّمِيمِيُّ النَجْدِيُّ الحَنْبَلِيُّ^(٢).

مولدُه:

وُلِدَ الشَّيخُ عبد الرحمن بن حسن - رحمته الله - في بلدة الدرعية^(٣) عام ١١٩٣ هـ، فَشَأً في أسرةٍ علميَّةٍ، عُرِفَتْ بالصَّلاح والعلم والدعوة، فَجَدُّهُ الأعلى: سُليمان بن علي (ت: ١٠٧٩ هـ) فقيهٌ نَجْدٍ ومُفتيها، وَجَدُّهُ الأقربُ: إمام الدعوة الشَّيخُ محمد بن عبد الوُهَّاب (١٢٠٦ هـ) رَحِمَهُمُ اللهُ.

شيوخُه:

أَخَذَ الْمُؤَلَّفُ - رحمته الله - عن جَمْعٍ من عُلَماء عصره في نَجْدٍ ومصرَ، منهم:

- ١ - جَدُّهُ الإمامُ محمد بن عبد الوُهَّاب (ت: ١٢٠٦ هـ) قرأ عليه: كتاب التوحيد من أوَّلِهِ إلى أبواب السَّحَر، وجملَةٌ من آداب المشي إلى الصلاة.
- ٢ - عَمُّهُ الشَّيخُ حسين بن محمد بن عبد الوُهَّاب (ت: ١٢٢٤ هـ) قرأ عليه في مُختَصَر الشرح، والمُقْنِع، وغيرهما.
- ٣ - الشَّيخ حمد بن ناصر بن معمر (ت: ١٢٢٥ هـ) قرأ عليه: المُقْنِع لابن قُدَّامة، وغيره.
- ٤ - الشَّيخ حسين بن غَنَّام (ت: ١٢٢٥ هـ) قرأ عليه: شرح الفاكهي على التتمة في النحو.

(١) انظر في ترجمته: عنوان المجد (١/ ١٩١ - ٣٦٣)، عقد الدرر (الأعمال الكاملة: ٦/ ١٢٦)، والدرر السنية: (١٦/ ٤٠٤) وعلماء نجد للبسام: (١/ ١٩٢)، وروضة الناظرين: (١/ ٢٦٩)، ومشاهير علماء نجد ص ٧٨، وعلماء آل الشيخ للعوين: (١/ ١٦٠ - ٢٥١) ترجمة حافلة.

(٢) علماء نجد للبسام (١/ ١٣٩).

(٣) محافظة تبَّعُ مدينة الرياض، عاصمة المملكة العربية السعودية.

- ٥- الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد الحنبلي (ت: ١٢٥٧هـ) قرأ عليه: في شرح الجَزَرِيَّة للقاضي زكريا الأنصاري.
- ٦- الشيخ حسن بن درويش القويسني (ت: ١٢٥٥هـ) حَضَرَ عليه: شرح جمع الجوامع للمحلي في الأصول، ومختصر السعد في المعاني والبيان، وأجازه بجميع مروياته.
- ٧- الشيخ عبد الرحمن بن حسن الجبرتي (ت: ١٢٤٠هـ) أَخَذَ عنه سَنَدُ الحنابلة.
- ٨- الشيخ إبراهيم بن محمد البيجوري (ت: ١٢٧٧هـ) قرأ عليه: شرح الخلاصة للأشموني إلى باب الإضافة.
- وغيرهم كثيرٌ ممَّن لم أذكرهم^(١).

تلاميذه:

انتهت إلى الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - رئاسة العلم في زمنه بـ«نجد»، فأصبح مرجع علمائها، وجلس لطلاب العلم فـ«نفع الله الطالب بحُسن تعليمه، بحيث لا يلبث إلا يسيراً حتى يكون فائزاً، ضُربت إليه أباطُ الإبل من جميع نواحي نجد والأمصار، وظهرت آثارُ البركة من تعليمه، وبذل نُصحه للأئمة ولسائر الأُمة، وكان مشهوراً بالكرم، وحُسن الخلق، وحُسن الدعوة، والغيرة لله ولدينه، والقيام بذلك علماً وعملاً، وكان يتفقّد طلبة العلم والفقراء، ويبدّل لهم ممّا خوّله الله مع تعفّف مشهور^(٢)».

وممَّن تتلمذ عليه:

- ١- ابنه الشيخ عبد اللطيف، قرأ عليه في مصر ونجد، وهو من أكثر من لازمه.
- ٢- حفيده الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف.
- ٣- ابن عمّه الشيخ حسن بن حسين بن محمد بن عبد الوهاب.
- ٤- الشيخ حمد بن عتيق.
- ٥- الشيخ عبد الرحمن بن مانع.
- ٦- الشيخ عبد الله بن جبر.

(١) انظر في إحصائهم علماء آل الشيخ للعوين (١/ ١٦٠).

(٢) الدرر السنية: (٤١١/ ١٦).

٧- الشيخُ محمد بن عبد الله بن سليم.

٨- الشيخُ علي بن عبد الله بن عيسى.

٩- الشيخُ عبد الله المخضوب.

وغير هؤلاء كثير؛ فقد كان شيخَ زمانه، ومرجعَ علماء وقته، رَحِمَهُ اللهُ^(١).

ثناء العلماء عليه:

قال المؤرِّخ ابن بشر: «العالمُ النَّحْرِيرُ، البحرُ الزاخرُ الغزيرُ، مُفيدُ الطالبين، المحفوفُ بعناية ربِّ العالمين، جامعُ أنواعِ العلومِ الشرعيَّة، ومحقِّقُ العلومِ الدينيَّة، والأحاديثِ النبويَّة، والآثارِ السَّلفيَّة، وارثُ العلمِ كابرًا عن كابر، الذي صارت الأصاغرُ بإفادته شيوخًا أكابر، قاضي قضاة الإسلام والمسلمين، مُفتي فرِقِ الأنامِ الموحَّدين، وناصرُ سنَّة سيِّد المرسلين، المُوفِّق للصواب في الجواب»^(٢).

وقال الشيخ إبراهيم بن عيسى: «كان إمامًا بارعًا، محدِّثًا فقيهاً، ورِعًا نقيًّا تقيًّا صالحًا، له اليدُ الطُّولى في جميع العلومِ الدينيَّة»^(٣).

وقال الشيخ عبد الستار الصديقي الحنفي «العلامةُ المُحدِّثُ الأثريُّ، الشيخُ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجديُّ، شيخُ مشايخنا، الشيخُ العالمُ الفاضلُ، عينُ الأعيانِ والأكابر، قاضي القضاة، وشيخُ الشيوخ»^(٤).

مؤلفاته:

ترك مجموعةً كبيرةً من المؤلفات والرسائل منها:

- ١- «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد».
- ٢- «قرة عيون الموحَّدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين».
- ٣- «إرشاد طالب الهدى لما يباعد عن الرَّدَى».

(١) علماء نجد (١/ ١٩٢)، علماء آل الشيخ للعوين (١/ ١٨٠).

(٢) عنوان المجد (٢/ ٢٩٠).

(٣) الأعمال الكاملة لابن عيسى: (٦/ ١٢٧).

(٤) فيض الملك الوهاب (٢/ ١٠٣٧).

- ٤- «أصل دين الإسلام وقاعدته».
- ٥- «بيان المحجة في الرد على اللجة».
- ٦- «تحريم صيام الشك».
- ٧- «مجموع فتاوى ومراسلات»^(١).

وفاته:

متَّع الله الشيخ عبد الرحمن بن حسن بحواسِّه وأفكاره، رغم امتدادِ عُمره، فلم يُخَلَّ بشيءٍ من أعماله ومهامه حتى تُوفِّيَ عشيةَ يوم السبت، في اليوم الحادي عَشَرَ من ذي القعدة، عام ١٢٨٥هـ، ودُفِنَ في مقبرة «العود»، وقد أنجبَ عددًا من الأبناء، منهم: حسن، ومحمد، وعبد اللطيف، وعبد العزيز، وإسحاق، وعبد الله، وإسماعيل^(٢).



(١) علماء آل الشيخ للعوين (١/ ١٩٩).

(٢) علماء نجد (١/ ١٩٣)، علماء آل الشيخ للعوين (١/ ١٩٦).

المبحث الثاني: التعريف بالمؤلف:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: عنوان الرسالة ونسبتها.

عنوانها:

لم يذكر المؤلف - رحمه الله - لهذه الرسالة اسماً؛ ولذلك رأيتُ الاكتفاء بتسميتها بـ «رسالة في مُكث الإمام مُستقبل القبلة بعد السَّلام من صلاتي المغرب والصبح» اعتباراً بمضمونها.

نسبة الرسالة:

لا شك في نسبة الرسالة للشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - ويدلُّ على ذلك أمور، منها:

١ - نسبها له تلميذه الشيخ حمد بن عتيق، وهو الناسخ لإحدى النسخ، فقال في أولها: «قال شيخنا العلامة عبد الرحمن بن حسن...».

٢ - نقل عن الرسالة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، ناسباً الكلام للشيخ عبد الرحمن بن حسن، وذلك في موضعين:

الموضع الأول: قوله: «سئل الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - عن مُكث الإمام بعد السلام مُستقبل القبلة، حتى يفرغ من التهليلات العشر، كما يُستفاد من حديث ابن غنم؟ فأجاب: الحديث المشار إليه في إسناده من لا يُحتج به...»^(١).

والموضع الثاني: ذكر فيه ما نقله الشيخ عبد الرحمن بن حسن عن ابن القيم بقوله: «قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في أثناء جواب له: فصل فيما كان رسول الله ﷺ يقول بعد انصرافه من الصلاة، وجلسه بعدها، وسرعة انفثاله منها، وما شرعه لأُمَّته من الأذكار»^(٢).

وبهذا يتبين أن الشيخ عبد الرحمن بن قاسم وقف على الرسالة منسوبة للشيخ عبد الرحمن بن حسن، ولكنه نقلها مختصرة في نحو الثلث، مُفرقة في موضعين.

(١) الدرر السنية: (٤/ ٤١٥-٤١٧)

(٢) الدرر السنية: (٤/ ٣٠١-٣٠٥)

المطلب الثاني: موضوع الرسالة.

أصل الرسالة: سؤال وجّه للشيخ عبد الرحمن بن حسن -رحمه الله- في حكم مكث الإمام مستقبلاً للقبلة بعد صلاتي المغرب والصبح، حتى ينتهي من التهليلات العشر. فبين الشيخ حكم ذلك، بذكر الدليل الوارد في المسألة، وبين ضعفه، وذكر الأحاديث المعارضة له في ذلك، ثم ذكر مذهب الحنابلة في كراهة إطالة بقاء الإمام مستقبل القبلة بعد السلام، ثم ختم الرسالة بـ «خاتمة في الاعتصام بالسنة والتحذير من الابتداع».

وقد أجاد وأفاد -رحمه الله- في نقل كلام أهل العلم في بيان المسألة من كلام شراح الأحاديث، ومن كلام الفقهاء، فنقل عن «زاد المعاد» لابن القيم، و«نهاية التريب» لابن فهد، و«شرح مسند الشافعي» لابن الأثير، و«فتح الباري» لابن حجر، و«الكوثر الجاري» للكوراني، و«الفروع» لابن مفلح، و«الروض المربع»، وغيرها.

ويظهر أن المسألة من المسائل التي كثر عنها السؤال في زمنه -رحمه الله- كما أشار إلى ذلك في أول رسالته بقوله: «فقد تكرر السؤال من بعض الإخوان...» وقد ألف معاصر له رسالة في ذات المسألة، والحديث المسؤول عنه، وهو الشيخ أبو بكر بن الشيخ محمد الملا الحنفي (ت: ١٢٧٠ هـ) بعنوان «الرد الفصيح على منكر العمل بما في الحديث الصريح»^(١) قال في مقدمتها: «دعاني إلى تأليفها، وحملني على وضعها وترصيفها، ما وقع من بعض المعترضين، على الأئمة في مساجد المصلين، في عدم انحرافهم عن هيئة التشهد بعد المغرب والصبح، بقدر الذكر الوارد المقيد...»^(٢) واختار -رحمه الله- خلاف قول الشيخ، فرأى صحة حديث عبد الرحمن بن غنم، والعمل بمقتضاه في مشروعية مكث الإمام مستقبل القبلة بعد السلام، وناقش القول الآخر في المسألة.

المطلب الثالث: التعريف بالنسخة الخطية، ومنهج التحقيق، ونماذج من النسخ.

أولاً: التعريف بالنسخة الخطية:

وقفت على نسختين خطيتين للرسالة، وبياناتها كالتالي:

النسخة الأولى: والمرموز لها بـ [ع] وهي منسوخة في حياة المؤلف.

(١) ويقصد به حديث عبد الرحمن بن غنم.

(٢) انظر: الرد الفصيح (ص ٢٧).

المكان: مكتبة الشيخ د. عبد الله بن زيد آل مسلم^(١).

الناسخ: تلميذ المؤلف، الشيخ حمد بن عتيق (ت: ١٣٠١هـ)، ولم يذكُر تاريخَ نسخِها، إلا أنَّها ضمن مجموعٍ خطيٍّ لرسائل الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وقد أرَّخ للرسالة التي قبلها بسنة ١٢٤٨هـ.

وصفُها: الرسالة في عشرة ألواح، كُتِبَتْ بخطٍّ واضح، وعليها علاماتُ تصحيحٍ من الناسخ نفسه. النسخة الثانية: والمرموز لها بـ[ج].

- المكان: مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رقم (٢٣٣٠).
- الناسخ وتاريخ النسخ: ناسخها: الشيخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان (ت: ١٢٩٧هـ)، ولم يذكُر تاريخَ النسخ.
- وصفُها: تقعُ الرسالةُ في أربعة ألواحٍ من القطع الكبير، وفي آخرها قيد مقابلة بخطِّ ناسخها، وكثُرَ فيها التصحيفُ.

ثانيًا: منهج التحقيق:

يظهرُ من تفاوتِ النسختين في عدَّةِ مواضع -زيادةٌ ونقصًا- أنَّ المؤلف -ﷺ- كان يُضَيِّفُ وَيَحذفُ وَيُصحِّحُ، ويدُلُّ على ذلك قولُ تلميذه ابن عتيق على طرَّةِ نُسخته بعد أن صَرَبَ على عدَّةِ أسطرٍ -ﷺ-: «قد نقلنا هذا من النسخة لما صنعها الشيخ حفظه الله، ثم تصرَّفَ بعد ذلك، فليعلم أنَّه ليس بغلطٍ»، وهذا يُفسِّرُ تفرُّدُ إحدى النسخ بنصوصٍ ليست في الأخرى؛ ولذلك اتَّبَعْتُ في تحقيق النص المنهج التالي:

١- اعتمدتُ على النسختين، وجعلتُ النسخة «ع» أصلًا؛ لأنَّها كُتِبَتْ في حياة مؤلِّفها، وبخطٍ أحدِ تلاميذه، وأضبطُ من النسخة الأخرى؛ لسلامتها من كثرة التصحيف، ثم قابلتُ عليها النسخة «ج».


٢- ما تفرَّدتْ به نسخة [ج] من نصوصٍ أثبتَّه في صلبِ النصِّ، وأضعه بين معقوفتين، وأشيرُ في الحاشية إلى ذلك^(٢).

(١) قد أفادني بها الشيخ د. عبد الله بواسطة الشيخ، د. صالح القريري، جزاهما الله خيرا.

(٢) انظر: الإبرازات المتعددة للكتاب (ص ٦٥٤).

- ٣- اتبعت قواعد الرسم المعاصرة في ذلك.
- ٤- خرجت الأحاديث والآثار الموجودة في الرسالة، مُشيرًا إلى مواضعها من مصادرها الأصلية.
- ٥- وثقتُ النقول التي نقلها المؤلف إلى مصادرها.
- ٦- قومتُ النصَّ وصحَّحته من تصحيف الناسخ، ووضعتُ ذلك بين معقوفتين، وأشرتُ في الهامش ما هو موجود في النسختين.
- ٧- علَّقتُ على ما رأيته أنه يحتاجُ إلى تعليق، كإيضاح مُبهم، أو نسبة قول، أو بيان وَهْم، ونحو ذلك.
- ٨- ختمتُ البحثَ بأهم النتائج والتوصيات، وبفهرس المراجع والمصادر.

ثالثًا: نماذج من النسخ:




أول النسخة [ع]


واما في هذا الاتحاد وما يذكر من بعض الشيوخ انه قال لا خلاف ان
 بين النبي والاشياء حال لا يتغير فيها بصلتها فان في ذلك
 من الظلمة ما لا يظلمه اذ لمات العبد على هذا حاله لم يمت الا
 على ما قصدته ونواه اذ الاعمال بالنيات وقد ثبت انه اثبت بها
 اسم عليه السلام فهو يتلقون الميت كالاته الا انه وقال من كان عاقلًا لم
 لا اله الا الله دخل الجنة فلو كان ما ذكره محذور لم يلقه الميت
 كلمة يخاف ان يحدث في اثباتها موت في محذور بل كان يلقه ما اختار
 من ذكر الاسم المعزى والذكر بالاسم المظهر المغير البعد من السمع وان
 خلد في البدن واقرّب الى الله تعالى الاضلال الشيطان
 فاء به قال يا هوى هوى هوى هوى وخذ فاني لم يكن اله غير
 عايد الا الى ما تصوره قلبه وقد نهته عن هذا قد مضى و
 اسكنه الله وانا اعلم اني في يوم تم الجواب واسم المعرف
 للجواب واسم الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم تحت يد علي
 حدين عتيقوا وكنت اولاً واولاً وصلى الله على سيد المرسلين
 ووالله اعلم بالصواب
 الخليفة السليم والحق
 المكي ابن
 محمد

راجع
 الى
 القيد

آخر النسخة [ع]



أول النسخة [ج]



آخر النسخة [ج]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، ولا كفؤ له، ولا مُعين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الصادق الأمين، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد تكرر السؤال من بعض الإخوان عما حاصله:

هل يُستحبُّ للإمام إذا سلّم من صلاة المغرب والصُّبح أن يَمْكُثَ على الحالة التي كان عليها قبل السَّلام، مُستقبلَ القبلة حتى يَفْرُغَ من التهليلات العشر، كما يُستفاد من مدلول حديث عبد الرحمن بن عَنَمٍ رضي الله عنه، أم كيف السُّنة في حق الإمام إذا سلّم من المكتوبة؟

فالجواب [وبالله التوفيق] ^(١):

الحديث المشار إليه أخرجه الإمام أحمد رضي الله عنه في مُسنده، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَيُنْثِيَ رِجْلَهُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، [بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ] ^(٢) وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ حِرْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَحِلَّ لِدَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلَّا الشَّرُّ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا، إِلَّا رَجُلًا يُفْضِلُهُ بِقَوْلٍ أَفْضَلَ مِمَّا قَالَ» ^(٣).

[هذا الحديث - كما ترى - في إسناده من لا يحتجُّ به أهل العلم بالحديث، فلو كان إسناده مما يحتجُّ أهل العلم بمثله لكان مُعارضاً بما أخرجه الأئمة النُّقاد، من الأحاديث الجياد، الصحيحة المتن والإسناد، وتلقاها بالقبول والعمل أئمة الاجتهاد، وكيف وفي إسناده شهر بن حَوْشَبٍ، وقد قال النَّضر بن شُمَيْلٍ، عن ابنِ عونٍ: إنَّ شَهْرًا نَزَّكَوهُ، قال النَّضر: أي: طَعَنُوا فِيهِ ^(٤) ^(٥).

(١) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

(٢) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٩٩٠).

(٤) تهذيب الكمال (١٢/٥٨٢).

(٥) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

[قال الإمام شمس الدين ابن مُفْلِحِ الحنبلي: «عبد الرحمن بن غنم مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ ضَعِيفٌ جِدًّا»^(١).

وقال النسائي في السُّنَنِ الْكُبْرَى: «الْاِخْتِلَافُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ» وساق الحديث من طريق حُصَيْنِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ^(٢) ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مَعَاذٍ، وَلَيْسَ فِيهِ: «قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ رَجُلُهُ» وفيه زيادةٌ ونقصٌ، ثم خالفه زيد بن أبي أنيسة، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب [عن عبد الرحمن بن غنم]^(٣) عن أبي ذرٍّ، وساق الحديث، وفيه اختلافٌ أيضًا، ثم قال أبو عبد الرحمن النسائي: «حُصَيْنُ بْنُ عَاصِمٍ مَجْهُولٌ، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ ضَعِيفٌ، سَأَلَ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثِ شَهْرِ فَقَالَ: [إِنَّ شَهْرًا تَزَكَّوْهُ]^(٤)، وَكَانَ^(٥) شُعْبَةُ سَيِّئَ الرَّأْيِ فِيهِ، وَتَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ» انتهى^(٦) [٧].

وقال شبابة عن شعبة: «لَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا، فَلَمْ أَعْتَدْ بِهِ»^(٨).

وقال ابن جبان: «كَانَ مِمَّنْ يَرُوي عَنْ الثَّقَاتِ الْمُعْضَلَاتِ، وَعَنْ الْأَثْبَاتِ الْمَقْلُوبَاتِ»^(٩).

وقال ابن عدي: «شَهْرٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ مِمَّنْ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَلَا يُتَدَيَّنُ بِهِ»^(١٠).

وقال يعقوب بن شيبه^(١١): «سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يُحَدِّثُ عَنْ شَهْرِ»^(١٢).

وقال يحيى بن أبي بكير الكرماني، عن أبيه: «كَانَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ، فَأَخَذَ خَرِيطَةً فِيهَا دَرَاهِمٌ، فَقَالَ الْقَائِلُ:

(١) في المطبوع: «شهرٌ متكلمٌ فيه جدا» انظر الفروع: (٢٢٨/٢).

(٢) في [ج] زيادة «عبد الله».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من [ج].

(٤) في [ج] «إن كان شهرا فاتركوه» والتصويب المثبت من المصدر.

(٥) في [ج] «وقال».

(٦) السنن الكبرى: (٩٨٧٧).

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في [ع].

(٨) في [ج] بعد النقل عن يحيى بن أبي بكير. وانظر: تهذيب الكمال: (٥٨١/١٢).

(٩) المجروحين: (٣٦١/١).

(١٠) الكامل: (٦٤/٥).

(١١) في [ج] «ابن أبي شيبه» وهو تصحيف، والمراد به هنا الحافظ يعقوب بن شيبه بن الصلت البصري (ت: ٢٦٢). انظر:

تهذيب الكمال: (٥٨٣/١٢).

(١٢) تهذيب الكمال: (٥٨٣/١٢).

لَقَدْ بَاعَ شَهْرُ دِينِهِ بِخَرِيطَةٍ فَمَنْ يَأْمَنُ الْقُرَاءَ بَعْدَكَ يَا شَهْرُ؟
[وقال حنبل بن إسماعيل، عن أحمد بن حنبل: ليس به بأس] ^(١) انتهى مُلَخَّصًا ^(٢) من نهاية
التقريب ^(٣).

قلت: وقد أكثر الحُفَّاظُ مِنَ الطَّعْنِ فِيهِ، وما ذَكَرْتُهُ كَافٍ فِي بَيَانِ حَالِهِ، وَأَنَّهُ [لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ] ^(٤).
[وَذَكَرَ الْخَطِيبُ عَجِيبَةً يَرْوِيهَا عَنْ نَصْرِ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: كُنَّا فُعُودًا عَلَى بَابِ شُعْبَةَ نَتَذَكَّرُ، قَالَ:
فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، [عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ] ^(٥)، قَالَ: كُنَّا
تَتَنَاقَبُ رُعَاةُ الْإِبِلِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّبِيُّ ﷺ حَوْلَهُ أَصْحَابُهُ، فَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» ^(٦)
فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفَتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: الَّذِي قَالَ قَبْلُ
أَحْسَنُ، قَالَ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ.

قال: فخرج إليَّ شُعْبَةُ فَلَطَمَنِي، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: مَا لَهُ بَعْدُ يَبْكِي؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
إِدْرِيسَ: إِنَّكَ أَسَأْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَا تَنْظُرُ إِلَى مَا يُحَدِّثُ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَطَاءٍ، عَنْ عُقْبَةَ؟ قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ، قُلْتُ: أَسَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ
عُقْبَةَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ حَاضِرٌ، فَقَالَ: أَغْضَبَتِ الشَّيْخَ، فَقَالَ مِسْعَرٌ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ^(٧)
الْمَكِّيُّ، فَرَحَلْتُ إِلَى مَكَّةَ لَمْ أَرِدِ الْحَجَّ، أَرِيدُ الْحَدِيثَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَعِدُ
بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: سَعِدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِالْمَدِينَةِ، لَمْ يَحْجِ الْعَامَ، فَرَحَلْتُ إِلَى
الْمَدِينَةِ، فَلَقِيتُ سَعِدًا، فَقَالَ: الْحَدِيثُ مِنْ عِنْدِكُمْ؟ زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ حَدَّثَنِي، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَيُّ شَيْءٍ
هَذَا الْحَدِيثُ، بَيْنَمَا هُوَ كَافِيٌّ إِذْ صَارَ مَدَنِيًّا، إِذْ رَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ؟ فَقَالَ أَبُو يَحْيَى هَذَا الْكَلَامَ وَنَحْوَهُ،
فَرَحَلْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَلَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَخْرَاقٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِكَ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي بِهِ،
قَالَ: تَرُدُّهُ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي بِهِ، قَالَ: تَرُدُّهُ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي بِهِ، قَالَ: شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين سقط من [ج] وانظر: تهذيب الكمال: (١٢/٥٨٤).

(٢) ليس في [ج].

(٣) لعله كتاب: «نهاية التقريب وتكميل التهذيب بالتهذيب» للحافظ ابن فهد المكي (ت: ٨٧١هـ) في الرجال، انظر: الجواهر
والدرر للسخاوي: ٣١٧/١، وقد عُثِرَ عَلَى بَعْضِ أَجْزَاءِهِ مُؤَخَّرًا، وَلَمْ أَرَهُ مَطْبُوعًا.

(٤) في [ج] «لا يحتج بما انفرد به».

(٥) في [ج] «عن عبد الله بن عطاء بن عامر» وهو تصحيف، والتصويب من المصدر.

(٦) في [ج] «غفر له» والتصويب من المصدر.

(٧) في [ج] «عبد بن عطاء» وهو تصحيف.

عُقْبَةً، قَالَ شُعْبَةُ: فَلَمَّا ذَكَرَ شَهْرًا، قُلْتُ: [دُمِّرَ] ^(١) عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثُ، لَوْ صَحَّ لِي مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ^(٢).

قلت: وحديث عُقْبَةَ هَذَا وَقَعَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ^(٣).

[وهذا سياقٌ ما يُعَارِضُ حَدِيثَهُ] ^(٤) مِنَ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ مِنْ طُرُقٍ ^(٥) وَرَوَايَاتٍ، صَحَّحَهَا الْحَفَازُ الْمُأْمَنُونَ الثَّقَاتُ، بِأَسَانِيدِهَا الْمُتَّصِلَةِ بِأَهْلِ الْعَدَالَةِ وَالْإِثْبَاتِ ^(٦)، وَبِهَا يَتَبَيَّنُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَاضُّ عَلَيْهِ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَوَاتِ.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهِيَ الَّتِي يَدْعُوهَا ^(٨) النَّاسُ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ [فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا] ^(٩)، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ ^(١٠) الْأَرْضِ أَحَدٌ» ^(١١).

وَأَخْرَجَ ^(١٢) النَّسَائِيُّ ^(١٣) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسَدِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ «صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَمَّا صَلَّى انْحَرَفَ» ^(١٤).

وَتَرَجَّمَ لَهُ النَّسَائِيُّ: «الانحرافُ بعدَ السَّلامِ».

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي شَرْحِ الْمُسْنَدِ: الْانْحِرَافُ الْمَيْلُ وَالْعُدُولُ، تَقُولُ: انْحَرَفَ وَتَحَرَّفَ، أَي: مَالَ وَعَدَلَ عَنِ الشَّيْءِ ^(١٥)، انْتَهَى.

(١) في [ج] «دس» والمثبت من المصدر.

(٢) الكفاية (١/٤٠٠).

(٣) مسلم (٢٢٧)، وما بين المعقوفتين ليس في [ع].

(٤) في [ج] «ونذكر ما يعارض حديث عبد الرحمن بن غنم».

(٥) في [ج] «بطرق».

(٦) في [ج] «الإثبات والعدالة».

(٧) في [ج] «صلى النبي».

(٨) في [ج] «يدعوها».

(٩) ما بين المعقوفتين ليس [ج].

(١٠) في [ج] «وجه».

(١١) البخاري (٥٦٤).

(١٢) في [ج] «أخرجه».

(١٣) في (ج) زيادة «وابن ماجه» وليس هو كذلك.

(١٤) النسائي (١٢٥٨)، وأبو داود (٦١٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣١٢٢).

(١٥) لم أقف عليه في شرح المسند المسمى بـ«الشافعي»، وانظر: مادة (حرف) اللسان: (٩/٤٣).

وأخرج^(١) محمد بن نصر المروزي، عن العرباض بن سارية الفزاري - وكان من البكَّائين - قال: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظَنَا...»^(٢) الحديث^(٣)، ويأتي^(٤).

فهذان الحديثان في صلاة الصُّبح كما ترى، وهما وما قبلهما نص في أنه ﷺ أعقب سلامه من الصلاة بالانحراف والإقبال على المأمومين.

ولمسلم وأهل السُّنن عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ [إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»]^(٥).

ولمسلم والأربعة عن ثوبان قال: كان رسول الله ﷺ [إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً، وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»، ولأبي داود والترمذي: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاتِهِ»^(٦).

ولابن أبي شيبة، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلم لم يجلس إلا مقدار: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»^(٧).

[قال علماء الحنابلة - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -: «وَيُكْرَهُ مُكْنَتُهُ - أي: الإمام - كثيراً بعد المكتوبة مُستقبل القبلة»]^(٨).

قال في شرح الزاد^(٩): «وَيُكْرَهُ لِلْإِمَامِ إِطَالَةُ فُعودٍ بعد الصلاة مُستقبل القبلة؛ لقول عائشة: كان النبي ﷺ إذا سلم من صلاته لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» الحديث، وتقدم.

وقال الحافظ ابن حجر: إن كان للإمام عادة أن يعلمهم ويعظهم، فيستحب أن يقبل عليهم، وإن

(١) في [ج] «وأخرجه».

(٢) في [ج] زيادة «بوجه فوعظنا موعظة بليغة».

(٣) السنة للمروزي (٦٩)، وأخرجه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٤).

(٤) ليس في [ج].

(٥) مسلم (٥٩٢) وأبو داود (١٥١٢) والترمذي (٢٩٨) والنسائي (١٢٦١) وابن ماجه (٩٢٤).

(٦) ما بين المعقوفين سقط من [ج].

(٧) في [ج] «ولأبي داود والترمذي نحوه» والحديث أخرجه: أبو داود (١٥١٢) والترمذي (٢٩٨).

(٨) المصنف (٣٠٢/١) - (٣٠٤).

(٩) انظر: المنتهى: (٣١٨/١)، الإقناع: (١٢٥/١)، الغاية: (٢٢٦/١)، شرح المنتهى: (١/٢٨٤).

(١٠) الروض المربع: (٣٦٥/١).

[كان] لا يزيد على الذكر المأثور، فهل يُقبل عليهم جميعاً أو يَنْفَتِلُ فيَجْعَلُ يَمِينَهُ مِنْ قِبَلِ الْمَأْمُومِينَ وَيَسَارَهُ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ؟ والثاني هو الذي جَزَمَ به أكثرُ الشافعية^(١)، انتهى^(٢).

وقال البخاري: (باب: يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ) وساق بسنده عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ» وساق حديثَ زيد بن خالد، قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ... الحديث، وساق في حديث أنسٍ قال: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ»^(٣).

قال الحافظ: «والأحاديثُ الثلاثةُ مُطَابِقَةٌ لِمَا تَرَجَّمَ لَهُ، وسيأتي سَمُرَةُ: ظاهرُ أنَّه كان^(٤) يُواظِبُ على ذلك».

قال الزَّيْنُ بْنُ الْمُنَبِّرِ: «استدبارُ الإمامِ المأمومِ إنّما هو بحَقِّ الإمامَةِ، فإذا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ زال السببُ، فاستقبلهم^(٥) حينئذٍ يَرْفَعُ^(٦) الخِيَلَاءَ والترَفُّعَ على المأمومين»^(٧) انتهى.
وقال الكوراني^(٨) في شرح البخاري: «قوله: إذا صَلَّى صلاةً أقبل علينا بوجهه» إنّما كان [يَفْعَلُ]^(٩) ذلك لأمرين:

أحدهما: [أَنْ] ^(١٠) لَا يَظُنُّ الدَّاحِلُ أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ^(١١).

الثاني: [أَنْ] ^(١٢) يَسْأَلُهُ مَنْ لَهُ مَسْأَلَةٌ.

(١) فتح الباري: (٢/٣٣٦).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في [ع]، ونقلها ابن قاسم في الدرر السنية. انظر: الدرر السنية: (٤/٤١٦).

(٣) البخاري (٨٤٧).

(٤) ليس في [ج].

(٥) في [ج] «فاستدبارهم».

(٦) في [ج] «يوقع».

(٧) فتح الباري: ٢/٢٣٤.

(٨) في [ج] «الكرماني» وهو سبق قلم.

(٩) ليس في [ج].

(١٠) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

(١١) في [ج] «صلاة».

(١٢) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

وأيضاً استدباره إنما يكون للإمامة؛ فإذا فرغ^(١) فالأولى استقبال الناس؛ لبعده عن شوب^(٢) الكبير^(٣).

وقال البخاري أيضاً: «باب مُكْثِ الإمامِ في مُصَلَّاه بعد السَّلام» قال الحافظ: «أي: وبعد^(٤) استقبال القوم، فيلأثم ما تقدّم^(٥)».

وذكر في الباب حديث أم سلمة، أن النبي ﷺ «كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكُثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا» قال ابن شهاب: فترى^(٦) - والله أعلم - لكي ينفذ من ينصرف من النساء^(٧).

وأخرج الترمذي وغيره من حديث جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه قال: شهدت مع النبي ﷺ حَجَّتَهُ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَانْحَرَفَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ، فَقَالَ: «عَلَيَّ بِهِمَا» فَجِئَ بِهِمَا تَرَعُدُ فَرَائِصُهُمَا، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟» فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، قَالَ: «فَلَا»^(٨) تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَصَلِّيَا مَعَهُمْ؛ فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ» قال الترمذي: حديث يزيد بن الأسود حديث حسن صحيح^(٩).

ولمسلم وأبي داود، عن البراء بن عازب قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّنَا أَنْ نَكُونَ عَلَى يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّي قَنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - [أَوْ تَجْمَعُ]^(١٠) - عِبَادَكَ»^(١١).

[وأخرج مسلم والنسائي، عن أنس قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ؛

(١) في [ج] «خرج».

(٢) في المطبوع: «ثوب».

(٣) الكوثر الجاري: (٤٦٧/٢).

(٤) في [ج] «أي: بعد».

(٥) فتح الباري: ٣٣٥/٢.

(٦) في [ج] «فرهما».

(٧) البخاري: (٨٤٩).

(٨) في [ج] «لا».

(٩) في [ج] دون ذكر صحيح. الترمذي (٢١٩)، وأبو داود (٥٧٥)، والنسائي (٨٤٢).

(١٠) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

(١١) مسلم (٧٠٩)، أبو داود (٦١٥).

فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي»، ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟ قال: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ»^(١) [٢].

قال في فتح الباري: «وَيُؤْخَذُ مِنْ مَجْمُوعِ الْأَدْلَةِ أَنَّ لِلْإِمَامِ أَحْوَالَ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِمَّا يُتَطَوَّعُ بَعْدَهَا أَوْ لَا يُتَطَوَّعُ، الْأَوَّلُ: اخْتَلَفُوا فِيهِ هَلْ يَتَشَاغَلُ قَبْلَ التَّطَوُّعِ بِالذِّكْرِ الْمَأْثُورِ، ثُمَّ يَتَطَوَّعُ - وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ الْأَكْثَرِ - وَعِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ: يَبْدَأُ بِالتَّطَوُّعِ، وَيَتَرَجَّحُ تَقْدِيمُ الذِّكْرِ الْمَأْثُورِ؛ لِتَقْيِيدِهِ فِي الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ بِدُبْرِ الصَّلَاةِ، وَأَمَّا الصَّلَاةُ الَّتِي لَا يُتَطَوَّعُ بَعْدَهَا فَيَتَشَاغَلُ الْإِمَامُ وَمَنْ مَعَهُ بِالذِّكْرِ الْمَأْثُورِ»^(٣) انتهى.

ولأبي جعفر الطحاوي في [كتاب] ^(٤) مُشْكِلِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: «كَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ يَنْفَتِلُ سَاعَتِيذٍ^(٥)، كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ»^(٦).

ولابن أبي شَيْبَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: «أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا انْصَرَفَ اسْتَقْبَلَ الْقَوْمَ بِوَجْهِهِ»^(٧).

وله عن أبي الْأَحْوَصِ قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ انْفَتَلَ^(٨) سَرِيعًا، فَإِمَّا أَنْ يَقُومَ، وَإِمَّا أَنْ يَنْحَرِفَ»^(٩).

وله عن الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ «كَانَ إِذَا سَلَّمَ انْحَرَفَ، وَاسْتَقْبَلَ الْقَوْمَ»^(١٠).

وقال هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ: «كَانَ إِبْرَاهِيمُ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»^(١١).

فهذه كُتَائِبٌ مِنْ مُتَوَاتِرِ^(١٢) السُّنَنِ وَالْآثَارِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ مَعَهَا تَصَرُّفٌ وَلَا اخْتِيَارٌ.

(١) مسلم (٤٢٦)، النسائي (١٢٨٨).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في [ع].

(٣) فتح الباري: (٢/٣٣٥).

(٤) ما بين المعقوفتين ليس [ج].

(٥) في [ج] «ساعة».

(٦) شرح معاني الآثار: (١/٢٧٠) الرِّضْفُ: الحجارة المحممة على النار، انظر: النهاية: (٢/٢٣١).

(٧) المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (٣١٢٣) أخرجه الترمذي (٢٥٩)، وأبو داود (٥٧٥) والنسائي (٨٥٨).

(٨) انفتل: أي: انصرف، انظر: تهذيب اللغة: (١٤/٢٠٦).

(٩) المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (٣١٠٩).

(١٠) المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (٣١٢١).

(١١) المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (٣١٣٠).

(١٢) في [ج] «صحيح».

وقال البخاريُّ أيضًا: (باب الانفتال والانصرافِ عن اليمينِ والشمالِ) «وَكَانَ أَنَسُ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، وَيَعِيبُ عَلَى مَنْ يَتَوَخَّى، أَوْ مَنْ ^(١) يَعِمِدُ الانْفِتَالَ عَنْ يَمِينِهِ» ^(٢).

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «قال الزَّيْنُ بنُ المنيرِ: جَمَعَ في الترجمة بين الانفتال والانصراف؛ للإشارة إلى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْمَاكِثِ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا انْفَتَلَ إِلَى الْمَأْمُومِينَ وَالْمُتَوَجَّهِ لِحَاجَتِهِ إِذَا انْصَرَفَ إِلَيْهَا» ^(٣) انتهى.

فهذا ما ثَبَتَ بصحيحِ السندِ ^(٤)، وَعَمِلَ به السلفُ وَمَنْ بعدهم مِنَ الأئمةِ، ففِيمَا ثَبَتَ غَنَى عَمَّا لَمْ يَثْبُتْ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ الإمامُ الشافعيُّ - رحمه الله - : «أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ اسْتَبَانَ لَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدْعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ» ^(٥) انتهى.

قلتُ: فإذا كانت الهِمَمُ والدواعي قد تَوَفَّرَتْ ^(٦) على نقلِ كُلِّ مَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ولو مَرَّةً واحدةً، كما في صحيحِ البخاريِّ، عن عُقْبَةَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٧) الْعَصْرَ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجُرِ نِسَائِهِ، فَفَرَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ» ^(٨) الحديث ^(٩).

فلَمَّا لَمْ يُنْقَلْ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَهْلُلُ فِي الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ إِذَا سَلَّمَ، وَقَبْلَ ^(١٠) أَنْ يَنْصَرِفَ عن القبلةِ، دَلَّ على أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَذِهِ.

وأيضًا: فإذا لَمْ يُنْقَلْ عن السَّلفِ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ مع قُوَّةِ الدَّاعي إلى الخيرِ - كان دليلاً على أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مشروعاً عندهم.

وَيُقَالُ ^(١١) أيضًا: حديثُ عبدِ الرحمنِ بنِ عَنَمٍ ليس ظاهرَ الدلالةِ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: «قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ» يَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ به الْقِيَامَ؛ فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ يُرَادُ به السَّلامُ، وتارةً يُرَادُ به

(١) ليس [ج].

(٢) البخاري: (١٧٠ / ١).

(٣) فتح الباري: (٣٣٨ / ٢).

(٤) في [ج] «السنة».

(٥) انظر بنحوه: الأم: (٢٧٥ / ٧).

(٦) في [ج] «توافرات».

(٧) في [ج] زيادة «صلاة».

(٨) البخاري (٨٥١).

(٩) في [ج] زيادة «انتهى».

(١٠) في [ج] دون حرف «الواو».

(١١) في [ج] «وقال».

القيام^(١)، كما تقدّم في حديث أمّ سلمة وغيره.

وقد أشار إلى هذا المعنى^(٢) في النهاية: فقال «ثانٍ رجله قبل أن ينهض» لكن ذكر بعده في قوله: «قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ رِجْلَهُ»: «أَرَادَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَصْرِفَ رِجْلَهُ عَنِ الْحَالِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا فِي الشَّهْدِ»^(٣) انتهى. فتأويله «يُثْنِي رِجْلَهُ» بـ«يَصْرِفُ» بعيد، فإنّ القاعد لا يزال ثانياً رجليه حتى يمدّهما ويقوم^(٤)، وأمّا مريد القيام فإنّه يُقَالُ: «ثَنَى رِجْلَهُ لِلْقِيَامِ» كما يُقَالُ لِلْقَائِمِ: «ثَنَى رِجْلَهُ لِلْقُعُودِ»، وهذا لا يحتاج إلى تأويل يَصْرِفُ اللَّفْظَ عَنْ ظَاهِرِهِ، وما لا يُحَوِّجُ إلى ذلك أظهر في المعنى، وأقرب إلى مراد المتكلم. فالمتبعون لصريح^(٥) الأخبار، ومشهور الآثار، أسعد من هؤلاء بهذا الحديث، وإن كان ممّا^(٦) لا يحتاج أهل العلم بمثله، [فلو كان معهم خبر صريح إما حسن وإما صحيح لكان من المتعين]^(٧)، على كل فقيه متدين، يعرف السنّة في هذا الباب أن يحمل مثل^(٨) هذا الحديث، على أنّه عامٌ مخصوصٌ بغير الإمام؛ لتجتمع^(٩) الأحاديث، ويحصل العمل بها^(١٠) جميعها، كما هو مقرر عند المحدثين، والفقهاء، والأصوليين، فإنّ المأموم والمنفرد إذا أتيا بالذكر المشروع عقب السلام حال استقبالهما القبلة فقد عملاً بالسنّة في حقّهما، كما هو ظاهر الأحاديث الصحيحة، كحديث عُبَيْة، وقد تقدّم^(١١).

وسنذكر من الأحاديث الواردة فيما يُقال من الأذكار بعد الصلاة ما يدلّ على هذا.

قال في زاد المعاد في هدي خير العباد: «فصل فيما كان رسول الله ﷺ يقول بعد انصرافه من الصلاة، وجلسه بعدها، وسرعة انفتاله منها، وما شرّعه لأئمّته من الأذكار والقراءة بعدها». كان إذا سلّم استغفر ثلاثاً، وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ

(١) في [ج] «يراد به السلام تارة، ويراد به القيام...».

(٢) ليس في [ج].

(٣) النهاية لابن الأثير: (١/٢٢٦).

(٤) في [ج] «يمدّهما أو يقوم».

(٥) في [ج] «فروع».

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في [ج].

(٧) في [ج] «فهو لو كان معهم خبر صحيح أو حسن صحيح لتعين».

(٨) ليس في [ج].

(٩) في [ج] «لتجمع».

(١٠) ليس [ج].

(١١) في [ج] «وتقدم».

وَالْإِكْرَامِ» وَلَمْ يَمَكُثْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ إِلَّا مَقْدَارَ مَا يَقُولُ ذَلِكَ، بَلْ يُسْرِعُ الْانْفِتَالَ إِلَى الْمَأْمُومِينَ.
وَكَانَ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ».

وَقَالَ أَنَسٌ: «أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ» وَالْأَوَّلُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١)، وَالثَّانِي فِي مُسْلِمٍ^(٢).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [عَمْرٍو]^(٣): «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ فِي الصَّلَاةِ»^(٤).
ثُمَّ كَانَ يَقْبِلُ^(٥) عَلَى الْمَأْمُومِينَ بِوَجْهِهِ، وَلَا يَخْصُصُ نَاحِيَةً مِنْهُمْ دُونَ نَاحِيَةٍ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجَرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٦).

وَكَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٧).

وَكَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»^(٨).

وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٩) هَذَا قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ ﷺ الطَّوِيلِ، الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١٠) فِي

(١) البخاري (٨٥٢)، ومسلم (٧٠٧).

(٢) في [ج] زيادة «صحيح» مسلم (٧٠٨).

(٣) في [ع] و[ج] «عمر» وهو سبق قلم.

(٤) أخرجه أحمد (٦٦٢٧) و(٦٩٢٨)، وابن ماجه (٩٣١).

(٥) في [ج] «ينفتل».

(٦) أخرجه مسلم (٦٧٠).

(٧) البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣).

(٨) مسلم (٥٩٤).

(٩) أبو داود (٧٦٠).

(١٠) مسلم (٧٧١).

استفتاحه ﷺ، وما كان يقوله ^(١) في ركوعه وسجوده.

[وذكر الإمام أحمد، عن زيد بن أرقم ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يقول في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّكَ الرَّبُّ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، اجْعَلْنِي مُخْلِصًا لَكَ وَأَهْلِي فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، اسْمَعْ وَاسْتَجِبْ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ» رواه أبو داود ^(٢) [٣].

ونَدَبَ أُمَّتَهُ إِلَى أَنْ يَقُولُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» ثلاثًا وثلاثين و«الْحَمْدُ لِلَّهِ» ثلاثًا وثلاثين، و«اللَّهُ أَكْبَرُ» كذلك ^(٤)، وتَمَامُ الْمِئَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ^(٥).

[وفي صِفَةٍ أُخْرَى: التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَتَمُّ بِهِ الْمِئَةُ ^(٦).

وفي صِفَةٍ أُخْرَى: خَمْسًا وَعَشْرِينَ تَسْبِيحَةً، وَمِثْلَهَا تَحْمِيدًا، وَمِثْلَهَا تَكْبِيرًا، وَمِثْلَهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ^(٧) [٨].

وفي صِفَةٍ أُخْرَى: «عَشْرُ تَسْبِيحَاتٍ، وَعَشْرُ تَحْمِيدَاتٍ، وَعَشْرُ تَكْبِيرَاتٍ» ^(٩).

وفي السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ ^(١٠) وَهُوَ ثَانٍ رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، [يُحْيِي وَيُمِيتُ] ^(١١) وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِىَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفِعَ لَهُ عَشْرُ

(١) في [ج] «يقراً».

(٢) المسند (١٩٢٩٣)، وأبو داود (١٥٠٨).

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في [ج].

(٤) في [ج] «ثلاثاً وثلاثين».

(٥) مسلم (٥٩٧).

(٦) مسلم (٥٩٦).

(٧) أحمد في المسند (٢١٦٥٩).

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في [ج].

(٩) البخاري (٦٣٢٩).

(١٠) في [ج] «الصبح - أي: الفجر».

(١١) ما بين المعقوفتين ليس في [ج].

دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ^(١) ذَلِكَ فِي حَرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرْسٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِدَنْبٍ أَنْ يُذْرِكَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشَّرْكَ بِاللَّهِ^(٢) قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وذكر أبو حاتم في صحيحه^(٣) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقولُ عند انصرافه مِنْ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ عِصْمَةً أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِعَفْوِكَ مِنْ نِقْمَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

[وَذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ^(٤) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ نَبِيِّكُمْ ﷺ إِلَّا سَمِعْتُهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاتِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا، اللَّهُمَّ أَنْعِشْنِي وَأَخْيِنِي وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ؛ إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَضُرُّ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ»].

وَذَكَرَ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ التَّمِيمِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجْرْنِي مِنَ النَّارِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جُورًا مِنَ النَّارِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجْرْنِي مِنَ النَّارِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جُورًا مِنَ النَّارِ»^(٥).

وقد ذَكَرَ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى^(٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ» تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَرواه النَّسَائِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيرٍ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُصَحِّحُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بَلْ هُوَ مَوْضُوعٌ، وَأَدْخَلَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ فِي الْمَوْضُوعَاتِ^(٧)، وَعَلَّقَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيرٍ، وَأَنَّ أَبَا حَاتِمٍ الرَّازِيَّ قَالَ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ الْحَفَاطِ، وَوَثَّقُوا مُحَمَّدًا، وَقَدْ احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَوَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ.

(١) في [ج] «كان له في يومه».

(٢) التِّرْمِذِيُّ (٣٤٧٤).

(٣) رقم (٢٠٢٦).

(٤) المستدرك (٥٩٤٢).

(٥) ابن حبان (٤٩٣).

(٦) السنن الكبرى (٩٨٤٨).

(٧) الموضوعات (٣٩٧/١).

وقد رواه الطبراني في مُعْجَمِهِ^(١) أيضًا من حديث عبد الله بن حسن، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ^(٢) الْمَكْتُوبَةِ كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ الْآخَرَى» وقد رُوِيَ هذا الحديث من حديث عبد الله بن عمر، والمغيرة بن شعبة، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك ﷺ.

وفي كلّها ضَعْفٌ، ولكن إذا انضَمَّ بعضها إلى بعض، مع تباین طُرُقِهَا واختلاف مَخَارِجِهَا، دَلٌّ على أن الحديث له أصل وليس بموضوع.

وفي المُسْنَدِ والسُّنَنِ^(٣) عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ» ورواه أبو حاتم ابن حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرِطِ مُسْلِمٍ، وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ: «بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ».

وفي مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ، وَمُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى^(٤) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ [نَبْهَانَ]^(٥) -وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ- عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ: «ثَلَاثٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ الْإِيمَانِ، دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، وَرُزِّجَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ حَيْثُ شَاءَ: مَنْ عَمَّا عَنْ قَاتِلِهِ، وَأَدَّى دَيْنًا خَفِيًّا، وَقَرَأَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: [أَوْ]^(٦) إِحْدَاهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْ إِحْدَاهُنَّ»^(٧).

وَأَوْصَى مُعَاذًا أَنْ يَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(٨) انتهى^(٩).

قُلْتُ: وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أُمِرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأَرَى^(١٠) رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ: أَمَرَكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُوا

(١) معجم الطبراني (٨/ ١١٤).

(٢) في [ع] زيادة «كل صلاة» والتصويب من المطبوع.

(٣) المسند (١٧٤١٧)، وأبو داود (١٥٢٣) والترمذي (٢٩٠٣) والنسائي (١٢٦٠).

(٤) معجم الطبراني الأوسط (٣٣٦١)، ومسند أبي يعلى (١٧٩٤).

(٥) في [ع] «نبهان» وهو تصحيف.

(٦) في [ع] دون «أو» والمثبت من المصدر.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في [ج].

(٨) المسند (٢٢١١٩)، والنسائي (١٢٢٧).

(٩) زاد المعاد: (١/ ٣٤١-٣٤٨).

(١٠) في [ج] «قال فرأى».

أربعًا وثلاثين؟ قال: نعم، قال: فاجعلوها خمسًا وعشرين، واجعلوها فيها التهليل، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «اجعلوها كذلك»^(١).

وأخرج النسائي، عن ابن عمر -رضي الله تعالى عنه- أن رجلاً رأى فيما يرى النائم، قيل له: بأي شيء أمركم نبيكم ﷺ؟ قال: أمرنا أن نسبح ثلاثًا وثلاثين، ونحمد ثلاثًا وثلاثين، ونكبر أربعًا وثلاثين، فتلك مائة، قال: «سبحوا خمسًا وعشرين، واحمدوا خمسًا وعشرين، وكبروا»^(٢) خمسًا وعشرين، وهلكوا^(٣) خمسًا وعشرين، فتلك مئة، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «افعلوا كما قال الأنصاري»^(٤).

قال ابن الأثير -رحمه الله تعالى- في شرح^(٥) مُسنَد الإمام الشافعي -رحمه الله- بعد سياقه حديث^(٦) [أبي ذر]^(٧) المتقدم: «هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي». وفائدة رفع صوته ﷺ بهذا التهليل يُسمع من وراءه من المصلين، ويقولوا بقوله، ويتعلموه، وهذا [مسنون]^(٨) للإمام.

وقوله «وحدة» أي: مُنفردًا بالإلهية، والوحدة: الانفراد، وهو منصوبٌ على المصدر، والمراد: لا شريك له في الإلهية والانفراد بها؛ لأن من أثبت له الانفراد بالإلهية بالنفي العام والإثبات الخاص، وأكد ذلك بالانفراد والوحدة، فجدُّ أن لا يبقى له شريك، وإنما جاز قوله: «لا شريك له» وإن كان^(٩) التهليل قد أفاد نفي الشريك؛ لأنه دلَّ عليه التهليل دلالة التضمن والكنية^(١٠)، فجاء باللفظ الذي دلَّ عليه دلالة المطابقة والتصريح^(١١).

(١) النسائي (١٢٧٥)، والترمذي (٣٤١٣).

(٢) في [ج] «هللوا».

(٣) في [ج] «كبروا».

(٤) النسائي (١٢٧٦).

(٥) ليس في [ج].

(٦) في [ج] «بعد سياق أبي ذر».

(٧) في [ع] «ابن الزبير».

(٨) في [ج] «منسوب» وهو تصحيف.

(٩) في [ج] «لأن التهليل».

(١٠) في [ج] «الكفاية».

(١١) في [ج] «التصحيح».

قلت: قال الحافظ ابن حجر: في قوله «وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» تأكيدٌ بعد تأكيدٍ؛ اهتماماً^(١) بمقام التوحيد.

قال ابن الأثير: ثم أتبع مؤكداً بصفات الربوبية المضافة إلى الوحدة، فقال: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ» فجاء بصفة الملك الذي هو دليل على الغلبة والقهر والسلطنة، فإن صاحب الملك هو الذي يحكم في ملكه وعباده، ثم أورد بصفة الحمد الذي هو ثمرة الإنعام؛ لأنه لما أثبت له الملك أضاف الموجودات كلها إليه، وأزاق الحيوانات، وتدير المملكة عليه، فقال «وَلَهُ الْحَمْدُ»^(٢) يريد على ما ثبت في ملكه من حسن التدبير، واللطف بالصغير والكبير، ثم ثلث بصفة الأحياء والإماتة اللذين هما طرفا الوجود^(٣) والعدم، [والمبدأ والمعاد]^(٤)، ثم قال: «وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فجاء باللفظ العام، الجامع لجميع الأشياء، فبارك الله رب العالمين^(٥) انتهى المقصود.

قلت: فتدبر ما أشار إليه هذا الإمام من معنى هذا الحديث، يُطْلَعُكَ على معاني هذه الأذكار النبوية، وكل جملة من هذه الجمل التي تعرض^(٦) لبيان بعض معانيها^(٧) تدل على أنواع التوحيد الثلاثة: مطابقة، وتضمنًا، والتزامًا؛ فإن قوله «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ» يدل على كمال ربوبيته مطابقةً، وذلك يستلزم انفراداً بالإلهية، فلا يستحق أن يُعبد إلا هو وحده لا شريك له.

وقوله^(٨): «وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» يدل على كمال قدرته، وتصرفه في جميع خلقه^(٩)، ويدل على كمال ربوبيته وإلاهيته، وأنه رب كل شيء ومليكه، لا كفؤ له، ولا شريك له، وأنه [الذي لا تنبغي الإلهية والعبادة بجميع أنواعها]^(١٠) إلا له، وحده لا شريك له، وذلك مستلزم^(١١) لكمال ذاته وصفاته، فله الكمال المطلق في الذات والأسماء والصفات، تعالى وتقدس عن مشابهة

(١) في [ج] «اهتمام».

(٢) في [ج] «فعل لما يريد».

(٣) في [ج] «طرفي الوجود».

(٤) ما بين المعقوفين ليس في [ع].

(٥) لم أقف عليه في المطبوع من شرح مسند الشافعي «الشافعي» لابن الأثير.

(٦) في [ج] «الذي ذكرناها هاهنا».

(٧) في [ج] زيادة «التي».

(٨) ليس في [ج].


(٩) في [ج] «ملكه».

(١٠) في [ج] «وأنه هو الذي يستحق العبادة بجميع أنواعها ولا تصلح إلا له».

(١١) في [ج] «يستلزم».

المخلوقات^(١)، وتَنَزَّهَ عن كُلِّ عَيْبٍ ونَقْصٍ، وتَوَحَّدَ في الجلالِ بالكمال^(٢)، لا نِدَّ له، ولا شَرِيكَ له، ولا شَبِيهَ له ولا مِثَالَ.

[وأما دلالةُ كلمةِ الإخلاصِ]^(٣) على توحيدِ الإلهيةِ ونَفْيِ الشُّرْكِ^(٤): مُطابَقَةٌ وتَضَمُّنٌ، فتقدَّم في كلام ابن الأثير - رحمته الله - ما يُنبِّه على ذلك، ويُرشِدُ إليه، والله المُستعانُ.



(١) في [ج] «المخلوقين».

(٢) في [ج] «توحده في الجلال والكمال».

(٣) في [ج] «وأما كلمة الإخلاص فهي تدل».

(٤) في [ج] «الشركة».

خاتمة

في الاعتصام بالسنة والتحذير من الابتداء

أَخْرَجَ الإمامُ أحمدُ وأبو داودُ^(١) عن العِرباضِ بنِ ساريةَ قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُودِّعٍ، فَأَوْصِنَا قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي^(٣) فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي^(٤) عَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^(٥)» ورواه^(٦) الترمذيُّ، وابنُ ماجه^(٧) بدونِ ذِكْرِ الصلاةِ.

وَأَخْرَجَ محمد بنُ نصرٍ المروزيُّ ولفظه عن العِرباضِ بنِ ساريةَ الفزاريِّ -وكان مِنَ الْبَكَّائِينَ- قال صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْأَعْيُنُ^(٨)، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فقال قائلٌ: يا رسولَ الله كأنَّ هذه موعظةٌ مُودِّعٍ، فقال: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدِّعًا^(٩)؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِ، عَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^(١١)».

وله عن جابر بنِ عبدِ الله، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كان إذا فَرَّغَ مِنْ خُطْبَتِهِ قال: «إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا^(١٢)»، وله عن ابنِ مسعودٍ قال:

(١) أحمد (١٧١٤٢) وأبو داود (٤٦٠٧).

(٢) في [ج] «فقلنا يا رسول الله».

(٣) في [ج] «بعد».

(٤) في [ج] «تمسكوا بها».

(٥) في [ج] زيادة «وكل ضلالة في النار».

(٦) في [ج] دون حرف «الواو».

(٧) الترمذي (٢٨٧١) وابن ماجه (٤٢).

(٨) في [ج] «العيون».

(٩) في [ج] زيادة «كان».

(١٠) المجموع: مقطوع الأنف. انظر: النهاية (٢٤٦/١).

(١١) السنة للمروزي (٧٠).

(١٢) السنة للمروزي (٧٣).

«اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا؛ فَقَدْ كُفِّتُمْ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١)، وفي رواية عنه: «كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»، وله عن ابنِ عمرَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنًا»^(٢).

وله عن ابنِ عباسٍ: «إِنَّ أَبْغَضَ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ الْبِدْعُ»، وله عن ابنِ مسعودٍ قال: «الْإِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي بِدْعَةٍ»^(٣)، وله عن عمرَ بن عبد العزيز: «لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ بَعْدَ السُّنَّةِ [فِي ضَلَالَةٍ رَكِبَهَا]»^(٤) يَحْسَبُ أَنَّهَا هُدًى»^(٥)، وله عن ابنِ عباسٍ قال: «مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا يُحْيَا^(٦) فِيهِ بِدْعَةٌ، وَيُمَاتُ^(٧) فِيهِ سُنَّةٌ، حَتَّى تَحْيَا الْبِدْعُ وَتَمُوتَ السُّنَنُ»^(٨)، ولأبي داودَ، عن حذيفةَ بن اليمانٍ رضي الله عنه قال: «كُلُّ عِبَادَةٍ لَمْ تَعْبُدْهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَعْبُدُوهَا؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ لَمْ يَدْعُ لِلْآخِرِ مَقَالًا، فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(٩).

وما تقدَّم من الأحاديث في الذِّكْرِ بعد السَّلام يَتَبَيَّنُ بها أنواعُ الذِّكْرِ الذي شرَّعه رسولُ الله ﷺ وَعَلَّمَهُ أُمَّتَهُ^(١٠)، كما روى الترمذيُّ، وابنُ أبي الدنيا، وغيرهما، مرفوعاً إلى النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ»^(١١) وفي الموطأ وغيره عن طلحة بن عبید الله بن كُرَيْزٍ^(١٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(١٣).

[واعلم أنَّ من البدع المضلَّاتِ ما ذكره أهل العلم عن بعض أهل الخَلَوَاتِ من أهل التصوُّف]^(١٤).
[قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن زعم أنَّ هذا ذكْرٌ للعامة، وأنَّ ذكْرَ الخاصَّةِ هو الاسم المفرد،

(١) في [ج] «وكل ضلالة في النار».

(٢) ليس في [ج].

(٣) في [ج] «البدعة».

(٤) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

(٥) السنة للمروزي (٩٥).

(٦) في [ج] «وتجيء».

(٧) في [ج] «تموت».

(٨) السنة للمروزي (٩٨).

(٩) السنة للمروزي (٨٦) و(٨٧).

(١٠) في [ج] «شرَّعه رسول الله ﷺ لأُمَّتِهِ».

(١١) الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠).

(١٢) في [ع] وفي [ج] «كثير» وهو تصحيف.

(١٣) الموطأ (٣٢) و(٢٤٦).

(١٤) ما بين المعقوفين ليس في [ع].

وذكر خاصة الخاصة هو الاسم المضمّر؛ فهم ضالّون غالطون، واحتجاج بعضهم على ذلك بقوله: ﴿قُلِ اللَّهُ﴾ من أبين الغلط؛ فإنّ الاسم «هو» مذكور في الأمر بجواب الاستفهام في الآية، وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُّونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٩١] أي: الله الذي أنزل الكتاب، والذي جاء به موسى، والاسم مبتدأ، وخبره قد دلّ عليه الاستفهام، كما في نظائر ذلك؛ تقول: من جاء؟ فتقول: زيد.

وأما الاسم المفرد، مظهرًا أو مضمّرًا، فليس بكلام تام، ولا جملة مفيدة، ولا يتعلّق به إيمان ولا كفر، ولا أمر ولا نهى، ولم يذكر ذلك أحد من سلف الأمة، ولا شرع ذلك رسول الله ﷺ ولا يعطي القلب بنفسه معرفة مفيدة، ولا حالًا نافعا، وإنما يعطيه تصوّرًا مطلقًا، لا يحكم عليه بنفي ولا إثبات، فإن لم يقرن به من معرفة القلب وحاله ما يفيد، وإلا لم يكن فيه فائدة، والشرعية إنّما تشرع من الأذكار ما يفيد بنفسه لا ما تكون الفائدة حاصلة بغيره.

وقد وقع من واطب على هذا الذّكر في فنون من الإلحاد، وأنواع من الاتحاد، وما يذكر عن بعض الشيوخ من أنّه قال: أخاف أن أموت بين النّفي والإثبات، حال لا يقتدى فيها بصاحبها، فإنّ في ذلك من الغلط ما لا خفاء به؛ إذ لو مات العبد على هذه الحال لم يمّت إلا على ما قصده ونواه؛ إذ الأعمال بالنيّات، وقد ثبت أنّ النبي ﷺ أمر بتلقين الميّت: «لا إله إلا الله»^(١)، وقال: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لا إله إلا الله، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢) فلو كان ما ذكره محذورًا لم يُلَقَّن الميّت كلمة يخاف أن يحدث في أثنائها موت غير محمود، بل كان يُلَقَّن ما اختاره من ذكر الاسم المفرد.

والذّكر بالاسم المضمّر المفرد أبعد عن السّنة، وأدخل في البدعة، وأقرب إلى ضلال الشيطان؛ فإنّ من قال: «يا هو يا هو» أو «هو هو» ونحو ذلك لم يكن الضمير عائداً إلا إلى ما يتصوّره قلبه، والقلب قد يهتدي وقد يضل، والله سبحانه وتعالى أعلم^(٣)، انتهى^(٤).

[قال شيخ الإسلام ابن تيمية، قدس الله روحه: «فمن ذلك البدع»^(٥) ما يقوله أبو حامد: ذكر العامة: «لا إله إلا الله»، وذكر الخاصة: «الله الله»، وذكر خاصة الخاصة: «هو هو»، والذّكر باسم

(١) مسلم (٩١٦).

(٢) مسند أحمد (٢٢١٨٠)، أبو داود (٣١١٦).

(٣) العبودية: (١٣٧-١٣٩).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في [ج].

(٥) ما بين المعقوفين ليس في المطبوع.

مُفْرَدٍ مُظْهِرًا وَمُضْمَرٌ [١] بِدْعَةٌ فِي الشَّرْعِ، وَخَطَأٌ فِي الْعَقْلِ وَاللُّغَةِ؛ فَإِنَّ الْأِسْمَ الْمَجْرَدَ لَيْسَ هُوَ كَلَامٌ إِيْمَانٍ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ بَعْدَ الْقُرْآنِ» ^(٢) أَرْبَعٌ وَهُنَّ مِنَ الْقُرْآنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَقَدْ قَالَ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، وَالْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ، وَأَمَّا ذِكْرُ الْأِسْمِ الْمُفْرَدِ فِدْعَةٌ لَمْ يُشْرَعْ، وَلَيْسَ هُوَ بِكَلَامٍ يُعْقَلُ، وَلَا فِيهِ إِيْمَانٌ؛ وَلِهَذَا صَارَ بَعْضُ مَنْ يَأْمُرُ بِهِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ قَصْدِنَا ذِكْرُ اللَّهِ، [و] لَكِنْ جَمْعُ الْقُلُوبِ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ؛ حَتَّى تَسْتَعِدَّ النَّفْسُ لِمَا يَرِدُ عَلَيْهَا، فَكَانَ يَأْمُرُ بِأَنْ يَقُولَ هَذَا الْأِسْمَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا اجْتَمَعَ قَلْبُهُ أُلْقِيَ عَلَيْهِ حَالًا شَيْطَانِيًّا، فَلَبِسَهُ الشَّيْطَانُ، وَخِيلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَأَنَّهُ قَدْ أُعْطِيَ مَا لَمْ يُعْطِهِ مُحَمَّدًا ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ، وَلَا مُوسَى يَوْمَ الطُّورِ، وَهَذَا وَأَمْثَالُهُ وَقَعَ لِبَعْضِ مَنْ كَانَ فِي زَمَانِنَا.

وَأَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ مَقْصُودُنَا إِلَّا جَمْعُ النَّفْسِ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ؛ حَتَّى يَقُولَ: لَا فَرْقَ بَيْنَ قَوْلِكَ: «يَا حَيُّ» وَقَوْلِكَ: «يَا حَجْرٌ» ^(٣) وَهَذَا مِمَّا قَالَهُ لِي شَخْصٌ مِنْهُمْ، وَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَمَقْصُودُهُمْ بِذَلِكَ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّفْسُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيهِ الشَّيْطَانُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِذَا كَانَ قَصْدٌ وَقَاصِدٌ وَمَقْصُودٌ ^(٤) فَاجْعَلِ الْجَمِيعَ وَاحِدًا، فَيُدْخِلُهُ فِي أَوَّلِ أَمْرٍ فِي وَحْدَةِ الْوُجُودِ، وَأَمَّا أَبُو حَامِدٍ وَأَمْثَالُهُ مِمَّنْ أَمَرُوا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ فَلَمْ يَكُونُوا يَظُنُّونَ أَنَّهَا تُفْضِي إِلَى هَذَا الْكُفْرِ؛ لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْبِدْعَ بَرِيدُ الْكُفْرِ ^(٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٦).

[وَبِهِ تَمَّ الْجَوَابُ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ لِلصَّوَابِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ] ^(٧).

(١) مسلم (٢١٣٧).

(٢) سقط من [ج].

(٣) في مجموع الفتاوى: «يا جحش».

(٤) المثبت في المطبوع من الفتاوى، وفي [ج] بالنصب «قصدا وقاصدا ومقصودا».

(٥) مجموع الفتاوى: ٣٩٦-٣٩٧/١٠.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في [ع].

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في [ج].

جاء في آخر نسخة [ع]: «تمت على يد حمد بن عتيق، والحمد لله أولا وآخرا، وصلى الله على سيد المرسلين، رسول رب العالمين، المبعوث بالحنيفية السمحة والحق المبين. آمين».

خاتمة

الحمد لله الذي يسر وأعان على إتمام العناية بهذه الرسالة النافعة، ومن أهم النتائج والتوصيات:


النتائج:

انتهى المؤلف - ﷺ - إلى عدم مشروعية مكوث الإمام مُستقبل القبلة بعد السلام من صلاتي المغرب والصبح للتهليلات العشر، وإنما السنة في ذلك الانحراف عن القبلة؛ لعدة مُرجحات، وهي:

- ١ - ضَعُفُ حديث عبد الرحمن بن غنم في بقاء الإمام مُستقبل القبلة بعد السلام من صلاتي المغرب والصبح.
- ٢ - صحة الأحاديث والآثار في الانصراف والانفتال بعد السلام، وعدم إطالة القعود مُستقبل القبلة.
- ٣ - عدم ثبوت ذلك من فعله ﷺ ولا من فعل السلف، مع توافر الدواعي والهَمَم لنقله.
- ٤ - أن الحديث - على القول بثبوته - عامٌ مخصوصٌ بغير الإمام؛ لتَجَمُّع الأدلة، ويحصل العمل بجميعها، كما هو مُقرَّر عند المحدثين والفُقهاء والأُصوليين.
- ٥ - أن قوله: «قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ» في الحديث، يُرادُّ به: القيام.

التوصيات:

- ٦ - الوقوف على النسخ الخطية، ومقارنتها بما طُبِعَ في المجاميع العلمية، وعدم الاكتفاء بطباعتها؛ فاحتمال طبعها عن نسخة ناقصة، أو إرادة الجامع اختصارها وارداً.
- ٧ - جمع المسائل التي وَرَدَتْ من قول النبي ﷺ في الصلاة، ولم تَثْبُت من فعله أو فعل السلف - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - ودراستها.



فهرس المصادر والمراجع

- ❖ الإبرازات المتعددة للكتاب، تأليف أ.د. حاتم باي، نشر: أسفار الكويتية، الطبعة الأولى، سنة، ١٤٤١هـ.
- ❖ الآداب الشرعية والمنح المرعية، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب.
- ❖ الأعمال الكاملة للمؤرخ إبراهيم بن صالح بن عيسى، ط. دار الملك عبد العزيز، عام، ٢٠٢٤م.
- ❖ الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجراوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (ت: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت - لبنان.
- ❖ الأم، المؤلف: الإمام محمد بن إدريس الشافعي، المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار النشر: دار الوفاء، البلد: المنصورة، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ٢٠٠١م.
- ❖ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ) المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ❖ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ❖ الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
- ❖ الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة: السادسة، ١٤١٧هـ.
- ❖ الرد الفصيح على منكر العمل بما في الحديث الصريح، المؤلف: أبو بكر بن الشيخ محمد الملا الحنفي، دار النعمان للعلوم، الطبعة الأولى، تحقيق: يحيى بن محمد أبي بكر الملا.
- ❖ الروض المربع بشرح زاد المستنقع مختصر المقنع المؤلف: منصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١هـ) المحقق: أ.د. خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي، الناشر: دار ركانز للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٨هـ.
- ❖ روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، المؤلف: محمد بن عثمان القاضي، ط. والناشر: دار الثلوثة، عام ١٤٣٣هـ.

- ❖ زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: عطاءات العلم، دار ابن حزم، الطبعة الثالثة، ١٤٤٠هـ، تحقيق مجموعة باحثين.
- ❖ السُّنة، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المُرَوِّزِي (ت: ٢٩٤هـ) المحقق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ❖ سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.
- ❖ سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.
- ❖ سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
- ❖ سنن النسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ❖ شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ) حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.
- ❖ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بَلْبَانَ، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: الرسالة.
- ❖ العبودية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحنبلي (ت: ٧٢٨هـ) المحقق: محمد زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الطبعة السابعة المجددة ١٤٢٦هـ.
- ❖ علماء آل الشيخ، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن العوين، طبع على نفقة هيثم بن حسن آل الشيخ، الطبعة: ١٤٤٠هـ.
- ❖ علماء نجد خلال ثمانية قرون، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، ط. دار الميمان، السعودية.
- ❖ عنوان المجدد في تاريخ نجد، تأليف: عثمان بن بشر، حققه: عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ، ط. الرابعة، الرياض، ١٤٠٣هـ.

- ❖ غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى، المؤلف: مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت: ١٠٣٣هـ)، اعتنى به: ياسر إبراهيم المزروعى، رائد يوسف الرومى، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع والدعاية والإعلان، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ❖ الفروع ومعه تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ.
- ❖ فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، الشيخ أبي الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي، دراسة وتحقيق: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
- ❖ الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة
- ❖ الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، المؤلف: أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت: ٨٩٣هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ.
- ❖ الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- ❖ لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ❖ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ❖ مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ.
- ❖ مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

- ❖ مسند أبي يعلى المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت: ٣٠٧هـ) المحقق: حسين سليم أسد الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ❖ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ❖ مشاهير علماء نجد وغيرهم، المؤلف: عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، الناشر: طبع على نفقة المؤلف بإشراف دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢هـ.
- ❖ المعجم الأوسط المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
- ❖ المصنف، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: سعد بن ناصر الشثري، الناشر: دار كنوز إشبيليا - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ.
- ❖ الموضوعات، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى.
- ❖ معونة أولي النهى شرح المنتهى، المؤلف: محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار (ت: ٦٤٣هـ) دراسة وتحقيق: أ. د عبد الملك بن عبد الله دهيش.
- ❖ منتهى الإرادات مع حاشية النجدي، المؤلف: تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار (٩٧٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
- ❖ الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - عام النشر: ١٤٠٦هـ.

